

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثلث ٤ جنيهاً

الصادر في يوم الخميس ١٢ شوال سنة ١٤٤١
الموافق (٤ يونية سنة ٢٠٢٠)

العدد

١٢٦

السنة

١٩٣ هـ



محتويات العدد

رقم الصفحة

٣	قرار وزارى رقم ٩٦ لسنة ٢٠٢٠	{	وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية
١٨-١٦	قراران رقما ٣٦٨ و ٣٦٩ لسنة ٢٠٢٠	:	محافظه كفر الشيخ
٢١-١٩	قرارات شهر جمعيات	{	محافظه الإسكندرية مديرية التضامن الاجتماعى
-	إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح	:	إعلانات مختلفة
٢٢	إعلانات فقد	:	
-	إعلانات مناقصات وممارسات	:	
-	إعلانات بيع وتأجير	:	
-	حجوزات - بيوع إدارية	:	

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٩٦ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٦

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (1-B1) بمساحة ٢م٩١٣١١,٤ لإقامة (مشروع مجمع مدارس)

والتي هى جزء من منطقة الخدمات الداخلية (B1)

ضمن مساحة ١٠٠٧,٣٢ فدان والمخصصة لشركة أوراسكوم للتنمية مصر وشركة أوراسكوم العقارية بمدينة حدائق أكتوبر

والسابق صدور القرار الوزارى لها برقم (٣٨٧) بتاريخ ٢٠١٩/٤/١٣
باعتماد المخطط العام لكامل المساحة

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزيراً للإسكان والمرافق

والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار اللجنة الوزارية لتسوية منازعات عقود الاستثمار والمنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢ بالموافقة على مشروع التسوية الودية المبرم بين الهيئة والشركتين ؛
وعلى عقد تخصيص بنظام المشاركة المبرم بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٦ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسادة شركة أوراسكوم للتنمية مصر ، وشركة أوراسكوم العقارية لقطعة أرض بمساحة ألف فدان بمدينة حدائق أكتوبر لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٩/١/٣ لقطعة الأرض محل القرار الكائنة بمدينة حدائق أكتوبر بمساحة إجمالية ١٠٠٧,٣٢ فدان بما يعادل ٢٤٢٣٠٧٥٦,٤٦ م^٢ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٣٨٧) بتاريخ ٢٠١٩/٤/١٣ باعتماد المخطط العام لكامل مشروع شركة أوراسكوم للتنمية مصر ، وشركة أوراسكوم العقارية على مساحة ١٠٠٧,٣٢ فدان وكذا اعتماد المخطط التفصيلى لجزء من المرحلة الأولى من المشروع على مساحة ١٠١,٧٢ فدان وذلك بقطعة الأرض الكائنة بمدينة حدائق أكتوبر والمخصصة للشركتين بنظام المشاركة مع الهيئة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛

وعلى طلب شركة أوراسكوم للتنمية مصر ، وشركة أوراسكوم العقارية الوارد بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٩ للمراجعة واعتماد المخطط العام لمنطقة مجمع المدارس رقم (I-B1) بمساحة ٢١,٧ فدان ؛

وعلى كتاب شركة أوراسكوم للتنمية مصر ، وشركة أوراسكوم العقارية الوارد برقم (٤٢٤٤١٩) بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٦ بشأن طلب مراجعة واعتماد المخطط العام لمنطقة مجمع المدارس رقم (1-B1) بمساحة ٢١,٧ فدان ومرفقاً به عدد (٧) لوحات نهائية من المخطط العام للمشروع ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة حدائق أكتوبر رقم (٤٢٥٦٨٨) بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٧ مرفقاً به عدد (٧) لوحات من المخطط العام للمشروع بعد المراجعة والتوقيع والمنتهى بعرض الموقف الكامل لقطعة الأرض وبأنه تم التعاقد على مساحة ١٠٠٠ فدان ، وتم تحرير محضر استلام وبتاريخ ٢٠١٩/٤/١٧ ورد كتاب الهيئة بتعديل التدفقات النقدية وتعديل الحصة العينية والإضافية لتصبح ٢١٥١١٠٥١ بدلاً من ٢١٥٠٠٠ والمستحق الدفعة المقدمة طبقاً للتعاقد ١٧٦٩٩٠٠٠ جنيه بخلاف الأعباء من تاريخ الاستحقاق حتى تاريخ السداد ؛

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٢ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد اعتماد المخطط العام لمنطقة مجمع المدارس رقم (1-B1) بمساحة ٢١,٧ فدان ؛

وعلى البرنامج الزمنى المعتمد المقدم من الشركتين ؛

وعلى نماذج التعهدات والتفويضات المقدمة من الشركتين الخاصة بالقرار الوزارى ؛
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى لمشروع الشركتين الموقع من كافة الإدارات والقطاعات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة حدائق أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة أوراسكوم للتنمية مصر وشركة أوراسكوم العقارية لإقامة مشروع مجمع مدارس على قطعة الأرض رقم (1-B1) والتي هى جزء من منطقة الخدمات

الداخلية (B1) ضمن مساحة إجمالية ١٠٠٧,٣٢ فدان المخصصة للشركتين لإقامة مشروع عمرانى متكامل بمدينة حدائق أكتوبر بالمشاركة مع الهيئة ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٢ والمنتبهة بطلب استصدار القرار الوزارى المعروف ؛ وعلى كتاب السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم (٨١) بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٧ المتضمن الإفادة بالتنازل عن الدعوى التحكيمية وسداد الدفعة الأولى والثانية للتعاقد ؛

قرار :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (I-B1) بمساحة ٢٩١٣١١,٤ م^٢ (فقط واحد وتسعون ألفاً وثلاثمائة وأحد عشر مترًا مربعًا و ٤٠/١٠٠ من المتر المربع لا غير) والمخصصة لشركة أوراسكوم للتنمية مصر وشركة أوراسكوم العقارية بنظام المشاركة مع الهيئة لإقامة مشروع مجمع مدارس والتى هى جزء من منطقة الخدمات الداخلية (B1) ضمن مساحة إجمالية ١٠٠٧,٣٢ فدان والسابق صدور قرار وزارى لها برقم (٣٨٧) بتاريخ ٢٠١٩/٤/١٣ باعتماد المخطط العام لكامل المساحة بنشاط عمرانى متكامل بمدينة حدائق أكتوبر ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة والشروط المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركتين بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٦ والتى تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركتان بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٣ - تلتزم الشركتان بالحصول على موافقة الجهات المختصة لممارسة النشاط المخصص له الأرض قبل مباشرة النشاط وفى حالة إخلالها بذلك تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٤ - تلتزم الشركتان بالتعهد الموقع منهما بأن مناطق الخدمات بالمشروع هى لخدمة قاطنى المشروع فقط وفى حالة مخالفة ذلك والتخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقتى الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادة ٥ - تلتزم الشركتان بسداد المستحقات المالية فى مواعيدها ، وفى حالة عدم الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٦ - تلتزم الشركتان بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص اللازمة لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧ - تلتزم الشركتان بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار وفقاً للشروط المرفقة وطبقاً للجدول الزمنى المعتمد من الهيئة .

مادة ٨ - تلتزم الشركتان باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المتبع حالياً فى الهيئة .

مادة ٩ - تلتزم الشركتان بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط

المرفقة بالقرار .

مادة ١٠ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من

اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار



الشروط المرفقة بالقرار الوزارى الصادر

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (1-B1)

بإجمالى مساحة ٢١,٧ فدان بما يعادل ٢م٩١٣١١,٤

لإقامة مشروع مجمع مدارس والتي هى جزء

من منطقة الخدمات الداخلية للمشروع بالكامل

على مساحة ١٠٠٧ فدان والسابق صدور القرار الوزارى

رقم (٣٨٧) بتاريخ ٢٠١٩/٤/١٣ بشأنه بمدينة حدائق أكتوبر

مساحة أرض المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢١,٧ فدان ، بما يعادل

٢م٩١٣١١,٤ .

مكونات المشروع :

١- تبلغ مساحة المبانى للدور الأرضى (FP) ٦,٥ فدان بما يعادل ٢م٢٧٣٩٣,٤

وتمثل نسبة (٣٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٢- تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للطرق الداخلية ٢,٩ فدان بما يعادل

٢م١٢٣٣٤,٦ وتمثل نسبة (١٤%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٣- تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للمسطحات الخضراء وممرات المشاة

١٢,٣ فدان بما يعادل ٢م٥١٥٨٣,٤ وتمثل نسبة (٥٦%) من إجمالى مساحة

أرض المشروع .

الأراضى المخصصة لمنطقة الخدمات (مجمع المدارس) :

تبلغ مساحة المبانى للدور الأرضى (FP) ٦,٥ فدان بما يعادل ٢م٢٧٣٩٣,٤

وتمثل نسبة (٣٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

بيان تفصيلى لقطع الأراضى التعليمية (1-B1) :

جدول تفصيلى لقطع الأراضى التعليمية للاعتماد (1-B1)							
رقم مسلسل	الارتفاع	النسبة البنائية الحد الأقصى	اجمالى مسطح المباني للدور الأرضى (FP)	مساحة الأرض الاجمالية (M2)	الاستخدام	المناطق	المرحلة
١	٣ أدوار	%٣٠	٨١٧٢,٥٧	٢٧,٢٤١,٨٩	مجمع مدارس ١	المنطقة (1-B1)	المرحلة الأولى
٢	٣ أدوار	%٣٠	٨٣١٦,٨٣	٢٧,٧٢٢,٧٧	مجمع مدارس ٢		
٣	٣ أدوار	%٣٠	١٠٩٠٤,٠٠	٣٦,٣٤٦,٧٢	مجمع مدارس ٣		
			٢٧,٣٩٣,٤٠	٩١,٣١١,٤٠	الاجمالى		

بيان يوضح مساحات ونسب الخدمات على مستوى كامل المشروع :

خدمى					
ملاحظات	الاعتماد	النسبة المئوية	المساحة بالمتر المسطح		
		%١٢,٠٠	٥٠٧,٦٩٠,٧٨	إجمالى الأرض المخصصة لكل المراحل بكامل المشروع	
	اعتمدت	%٠,٤٧	١٩٨١٤,٢١	1-A	المرحلة الأولى
مجمعات مدارس	م. الاعتماد	%٢,١٦	٩١,٣١١,٤٠	1-B1	المرحلة الأولى
		%٩,٣٧	٣٩٦٥٦٥,١٧	المتبقى	

الإشتراطات البنائية العامة لمناطق الخدمات (مجمع المدارس) بالمشروع :

- ١- لا تزيد المساحة المبنية للدور الأرضى على (٣٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- الارتفاع (بدروم + أرضى + دورين) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة .
- ٣- يتم تحديد المسطحات المطلوبة لأماكن انتظار السيارات الخاصة وسيارات الطلاب طبقاً للكود المصرى .

- ٤- يسمح بعمل بدروم أو أكثر بعد الحصول على الموافقات المطلوبة على أن يستغل بالأنشطة المسموح بها ولا يسمح بعمل أى فصول دراسية أو معامل بالبدروم .
- ٥- يتم الالتزام بتحقيق ارتدادات تبلغ ٦م من جميع الاتجاهات داخل قطعة الأرض الواحدة .

تعهدات :

- ١- تتعهد الشركتان بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدميم مباشر من الطرق الخارجية وفى حالة تخدميمها من الخارج أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم إعادة التسعير بعد الحصول على الموافقات اللازمة .
- ٢- يتم الالتزام بالشروط الخاصة بالهيئة العامة للأبنية التعليمية .
- ٣- تتعهد الشركتان أوراسكوم للتنمية مصر وأوراسكوم العقارية بالتنسيق مع شركة سوميد وأخذ موافقتها بشأن عمل عدايات لعمل امتدادات للطرق الداخلية فوق خط سوميد .

الإشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للخدمات (مجمع مدارس) بالمشروع (أرضى + ٢ دور) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة للمنطقة ويسمح بإقامة دور البديوم أو أكثر بحيث يتم استخدامه بالأنشطة المصرح بها فقط بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البديوم .
- ٢- لا يسمح باستخدام الأرض فى غير الغرض المخصص له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٣- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤- تتولى الشركتان أوراسكوم للتنمية مصر وأوراسكوم العقارية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيله) بالمبانى بقطعة الأرض عالياً ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٥- تتولى الشركتان أوراسكوم للتنمية مصر وأوراسكوم العقارية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٦- تتولى الشركتان أوراسكوم للتنمية مصر وأوراسكوم العقارية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .


- ٧ - تلتزم الشركتان أوراسكوم للتنمية مصر وأوراسكوم العقارية بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفيتش الفنى للاشترطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفيتش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٨- تلتزم الشركتان أوراسكوم للتنمية مصر وأوراسكوم العقارية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ٩- تتولى الشركتان أوراسكوم للتنمية مصر وأوراسكوم العقارية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٤، ٥، ٦) .
- ١٠- يتم تحديد المسطحات المطلوبة لأماكن انتظار السيارات الخاصة وسيارات الطلاب طبقاً للكود المصرى .
- ١١- يتم الالتزام بالشروط الخاصة بالهيئة العامة للأبنية التعليمية .
- ١٢- تلتزم الشركتان أوراسكوم للتنمية مصر وأوراسكوم العقارية بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والشروط الفنية الواردة بالتعاقد المبرم بينهما وبين الهيئة .

طرف ثان

شريف ماهر ديمترى

طرف أول


(إمضاء)



جدول تفصيلي قطع اراضي التعليمية للاعتماد 1- B1

رقم	الطابق	النسبة	المساحة (م ²)	المساحة (م ²)	الوصف
1	الطابق	30%	8172.57	27,241.89	مجمع مدارس 1
2	الطابق	30%	8316.83	27,722.77	مجمع مدارس 2
3	الطابق	30%	10904.02	36,346.72	مجمع مدارس 3
			27,393.42	91,311.40	الإجمالي

مستخدمة بالمشروع



محافظه كفر الشيخ

قرار رقم ٣٦٨ لسنة ٢٠٢٠

محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ بشأن فرض مقابل تحسين على العقارات التى يطرأ عليها تحسين ؛
وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط العمرانى بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٠/٤/١ المرفق به محضر اجتماع لجنة الإشراف على أعمال التخطيط العمرانى بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٠/٣/٢٥ المتضمن الموافقة على اعتماد مشروع تعديل تقسيم الفيروز بمدينة مصيف بلطيم ؛

قرر :

مادة أولى - يعتمد مشروع تعديل تقسيم الفيروز بمدينة مصيف بلطيم .

مادة ثانية - على الجهة الطالبة تقديم ما يفيد إنشاء وتوصيل المرافق العامة

من عدمه أو أداء التكلفة المطلوبة لتوصيل الشبكات أو تقديم خطاب ضمان بنكى

لتنفيذ المرافق وفقاً للقيم المحددة من الشركات المعنية .

مادة ثالثة - تعتبر المساحات المخصصة للطرق والشوارع والميادين

والحدائق والمتنزهات والمنشآت الخدمية من المنافع العامة بدون مقابل .

مادة رابعة - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار


اعتبارًا من تاريخ صدوره .

مادة خامسة - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٢

محافظ كفر الشيخ

لواء/ جمال نور الدين



محافظة كفر الشيخ

قرار رقم ٣٦٩ لسنة ٢٠٢٠

محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ بشأن فرض مقابل تحسين على العقارات التى يطرأ عليها تحسين بسبب أعمال المنفعة العامة ؛
وعلى محضر لجنة الإشراف على أعمال التخطيط التفصيلى المؤرخ ٢٣/٣/٢٠٢٠ والمتضمن الموافقة على تعديل التخطيط التفصيلى لمنطقة تقسيم الفيروز بمدينة مصيف بلطيم ؛

قرر :

مادة أولى - يعتمد تعديل التخطيط التفصيلى لمنطقة تقسيم الفيروز بمدينة مصيف بلطيم .

مادة ثانية - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

مادة ثالثة - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ ٢٤/٣/٢٠٢٠

محافظ كفر الشيخ

لواء/ جمال نور الدين

محافظه الإسكندرية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار شهر

مدير عام مديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة الإسكندرية

طبقا للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

قرر :

شهر جمعية نورانيات الخيرية برقم (٤١٢١) اعتباراً من ٢٤/٣/٢٠٢٠

تحريراً فى ٢٤/٣/٢٠٢٠

مدير المديرية

إمام فوزى إمام

ملخص القيد

اسم الجمعية : نورانيات الخيرية .

ميدان نشاطها : اجتماعى - تعليمى - دينى - ثقافى - صحى - اقتصادى -

أسر منتجة - رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة - حماية البيئة - الحج والعمرة .

مجلس الإدارة : ٧ (سبعة) أعضاء .

السنة المالية : ٧/١ - ٦/٣٠

جهة الأيلولة : إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

محافظه الإسكندرية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار شهر

مدير عام مديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة الإسكندرية

طبقا للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

قرر :

شهر جمعية رعاية صناع المشغولات اليدوية برقم (٤١٢٢)

اعتباراً من ٢٠٢٠/٣/٢٤

تحريراً فى ٢٠٢٠/٣/٢٤

مدير المديرية

إمام فوزى إمام

ملخص القيد

اسم الجمعية : رعاية صناع المشغولات اليدوية .

ميدان نشاطها : اجتماعى - تعليمى - ثقافى - دينى - أسر منتجة -

رعاية الأسرة والطفولة - رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة - تيسير الحج والعمرة .

مجلس الإدارة : ٧ (سبعة) أعضاء .

السنة المالية : ٧/١ - ٦/٣٠

جهة الأيلولة : إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

محافظه الإسكندرية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار شهر

مدير عام مديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة الإسكندرية

طبقا للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

قرر :

شهر مؤسسة قطارات الخير للتنمية برقم (٤١٢٣) اعتباراً من ٢٠٢٠/٣/٢٥

تحريراً فى ٢٠٢٠/٣/٢٥

مدير المديرية

إمام فوزى إمام

ملخص القيد

- اسم المؤسسة : قطارات الخير للتنمية .
- ميدان نشاطها : اجتماعى - ثقافى - تعليمى - صحى - رعاية أسرة وطفولة -
 رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة - أسر منتجة - اقتصادى - حماية مستهلك .
- مجلس الأمناء : ٥ (خمسة) أعضاء .
- السنة المالية : ٧/١ - ٦/٣٠
- جهة الأيلولة : إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

إعلانات فقد

هيئة الأوقاف المصرية بالدقهلية

تعلن عن فقد دفتر القسائم (٣٣) ح.ع. فئة (٣٠٠) قسيمة مجموعة (١١٩٥) به قسائم غير مستعملة من رقم (٦٦١٨٢٩) حتى رقم (٦٦٢١٠٠) وتعتبر ملغية ، وكل من يحاول استعمالها يعرض نفسه للمساءلة القانونية .



طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٠

١٣٠٩ - ٢٠٢٠/٦/٤ - ٢٠١٩ / ٢٥٨٢٠